جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير
تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني حول
إشكالية إستدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الملتقى الوطني
حـــول
إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المحاور

المحور الأول: دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الثاني: الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
المحور الثالث: متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
المحور الرابع: المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الخامس: دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.
المحور السادس: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية .
المحور السابع: قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
المحور الثامن: الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يـــومي
07/06
ديسمبر 2017

قاعه المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي-
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير

الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
رئيس الملتقى	د. عوادي مصطفى
رئيس اللجنة العلمية	د. يونس الزين
مقرر اللجنة العلمية	د. رضا زهواني
رئيس اللجنة التنظيمية	د. موسى جديدي
نائب رئيس اللجنة التنظيمية	د. لعبيدي مهاوات
تاريخ إنعقاد الملتقى	يومي 06 و 07 ديسمبر 2017
البريد الإلكتروني للملتقى	Durabilite39@gmail.com

بطاقة معلومات المداخلة		
المحور رقم - 1 -	الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
عنوان المداخلة	إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
الإسم واللقب	مداحي محمد	عزوز أحمد
المؤهل العلمي	دكتوراه	دكتوراه
الوظيفة	أستاذ محاضر قسم "ب"	أستاذ محاضر قسم "أ"
التخصص	/	/
المؤسسة	جامعة البويرة	جامعة البويرة
ملاحظات	نائب رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة

إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

مقدمة:

يزداد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم اقتصاديات الدول النامية، نظرا للدور الذي أصبحت تؤديه هذه المؤسسات وكذا المكانة الإستراتيجية التي تحتلها في ظل التحولات الإقليمية والدولية. وتعد إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلى جانب إشكالية النمو، من بين أهم الصعوبات التي تواجهها، وهذا ما يستدعي إنشاء آليات وسياسات تمويل تتلاءم مع طبيعة وخصائص هذه المؤسسات.

يربط النظام المالي بين الوحدات الاقتصادية ذات الفائض وتلك التي تعاني من عجز، والواقع أن العلاقة بين الجانبين قد تكون مباشرة وقد لا تكون كذلك، بحسب طبيعة الاقتصاد. ففي ظل اقتصاد تسوده الاستدانة، تؤدي البنوك دورا هاما يتمثل في الوساطة المالية، حيث يعتبر البنك مستثمرا في علاقته مع المدخرين (الوحدات ذات الفائض) ويعتبر مدخرا في علاقته مع المستثمرين (الوحدات ذات العجز)، وهذا ما نقصده به العلاقة غير المباشرة بين المدخرين (عارضي الأموال) والمستثمرين (طالبي الأموال). وفي ظل اقتصاد السوق، أين تبرز الأسواق المالية كمحرك أساسي للنظام المالي، فإن العلاقة تبدوا مباشرة بين المؤسسات ذات العجز والجهات الأخرى ذات الفائض، أين يمكن اعتبار النظام المالي برمته وسيطا بسيطا.

تسعى في الوقت الحالي معظم الدول بما فيها الجزائر، إلى إرساء وتجسيد دعائم اقتصاد السوق، هادفة إلى رفع القدرات التنافسية للمؤسسات وتحسين مستوى أداءها وبالتبعية تسجيل معدلات جيدة للنمو الاقتصادي. وضمن هذا الإطار، وبناءا على التجارب والتحاليل والدراسات حول الدور الذي تؤديه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي والاجتماعي، فقد حظيت هذه الأخيرة (***PME***) بالاهتمام الكبير وذلك بتبني برامج تطورية لتأهيل هذه المؤسسات وتحسن أداءها وضمان ديمومتها في ظل هذه التحولات الاقتصادي الإقليمية والدولية.

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما تقدم يمكن حصر إشكالية البحث ورسم معالمه الأساسية في التساؤل الجوهري الآتي: **فيما تتمثل مختلف آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي من خلالها يمكن لهذه المؤسسات تقييم هيكلها التمويلي؟**

فرضيات الدراسة: وكإجابة على الأسئلة المطروحة يمكن صياغة الفرضيات الآتية:

1- تتنوع مصادر التمويل المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مصدرين أساسيين، هما أموال الملكية وأموال الاستدانة والتي تشكل مع بعضها البعض ما يسمى بالهيكل التمويلي للمؤسسة الاقتصادية؛

أهمية الدراسة: انطلاقا من أهمية الموارد المالية في نشاط واستمرارية المؤسسة الاقتصادية من جهة، وتعدد وتنوع المصادر المالية من جهة أخرى، يجد المستثمر نفسه في حيرة تكمن في اختيار مصادر التمويل التي تضمن له أعظم ربحية وأكبر مردودية وأقل تكلفة، لذا يوجه هذا البحث إلى النظر لأهم العوامل المحددة لاختيار التوليفة المثلى لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى تبيان المراحل التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة كمحاولة لإزالة اللبس عن المفاهيم المختلفة المتعلقة بالموضوع.

كما تكمن أهمية دراسة بحثنا في توضيح الدور الهام للبنوك في تزويد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالموارد المالية الكافية لتمويل مشاريعها، أي تسليط الضوء على إجراءات تمويل المشاريع الاستثمارية في البنوك التجارية بصفة خاصة.

الهدف من الدراسة: ومن بين أهم النقاط التي تهدف هذه الدراسة إلى معالجتها، نذكر ما يلي:

- ✓ التعرف على أهم المصادر التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتحكم في أدوات التسيير المالي؛
- ✓ إبراز أهمية وجود دراسة تهتم بالاختيار الأمثل للهيكل التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى المسيرين والمهتمين؛
- ✓ تحديد أهم محددات اختيار الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ محاولة الاطلاع على سلامة قرارات التمويل في المؤسسة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى مبادئ عملها ووظائفها.

المحور الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الاقتصاد الجزائري

كبقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم، تلعب هذه المؤسسات دورها في الاقتصاد الوطني، وهو ما سيتم عرضه وفقا لما أتيح من معلومات وإحصائيات في هذا المجال.

أولا: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: لقد تطورت مسيرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عبر مراحل تخللتها العديد من التغيرات المواكبة للخطاب السياسي والاقتصادي السائدين في كل مرحلة، ويمكن إيجاز ذلك في الجدول الموالي:

الجدول (1-1): مراحل تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

السنة	التسلسل الزمني لتطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
1982	بعث تنظيم جديد للاستثمار الخاص الوطني من خلال القانون رقم 82-11
1983	إنشاء ديوان التوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمارات الخاصة (*OSCIP*)
1987	فتح الغرفة الوطنية للتجارة للمستثمرين الخواص
1988	بداية الإصلاحات الاقتصادية واعتماد اقتصاد السوق
1990	إصدار قانون النقد والقرض رقم 90-10
1991	تحرير التجارة الخارجية بموجب القانون رقم 90-19
1993	تطوير الاستثمارات بمقتضى المرسوم رقم 93-12
1994	إنشاء وزارة مكلفة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
1995	بداية تحرير التجارة الخارجية واعتماد قانون الخوصصة
1996	إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم رقم 96-296
2001	إصدار القانون التوجيهي رقم 01-18 المتضمن القانون الأساسي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء (*ANDI*)
2002	إلحاق الصناعات التقليدية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إنشاء صندوق ضمان القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبداية تأهيلها
2003	إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إنشاء نظام الإعلام الاقتصادي خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتاريخ 2003/02/27 وفتح مكاتب جهوية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريل 2003
2004	إحصاء 400 عملية تأهيل وتشخيص وتكوين في إطار الدعم المباشر، بعث جهاز لتغطية الضمانات المالية بقيمة 20 مليون يورو وتنظيم الجلسات الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيام 14-2004/04/15
2005	إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (*ANDI*)
2005	إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*ANDPME*)
2005-2009	تخصيص 4 مليار دج لإنجاز وتجهيز (*ANDPMI*)، إنجاز مشاتل، تطوير دعم الصناعة التقليدية خاصة بالوسط الريفي ودراسة وإنجاز متاحف إنتاج الصناعة الحرفية التقليدية
2010	تعديل هيكل الوزارة المكلفة لتصبح وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار

المصدر: تم إعداده اعتمادا على: منى مسغوني: "**نحو أداء متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 10، سنة 2012، ص: 132.

يبدو جليا من خلال الجدول أن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تزامن مع التطورات العديدة التي حدثت في بيئة الأعمال والتي كانت تهدف بالدرجة الأولى إلى تهيئتها للانتقال إلى اقتصاد السوق القائم على المبادرات الفردية في شكل مؤسسات صغيرة ومتوسطة قادرة اعتمادا على صغر حجمها ومرونتها على مواجهة التحولات السريعة، ولعل إنشاء وزارة خاصة بهذه المؤسسات يظهر الإرادة السياسية للاهتمام بها، ومع صدور القانون التوجيهي رقم 01-18 المتضمن قانونها الأساسي تكون هذه المؤسسات قد خطت خطوة كبيرة دعمها إنشاء عدة هياكل وأجهزة متخصصة لمرافقة هذه المؤسسات وإعطائها الدفع الكافي لتلعب الدور المنوطة به.

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني، خاصة منذ سنة 2001 مع صدور القانون التوجيهي رقم 01-18، والذي شكل نقطة تحول جذرية في هذا القطاع، ويشمل الحديث عن هذه الأهمية التطور في تعداد هذه المؤسسات والذي يعد مؤشرا على الدور الكبير الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني، إضافة إلى الجوانب الأخرى المرتبطة بذلك وتقدم هي الأخرى مساهمتها، ويتعلق الأمر بتوزيعها القطاعي، دورها في التشغيل ومساهمتها في كل من القيمة المضافة والناتج المحلي.

I- تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن كل الجهود المبذولة من قبل السلطات الجزائرية من أجل تحسين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أفضى إلى تطور عددها كما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول (1-2): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2001-2013:

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	179 893	188 893	288 587	312 956	342 788	376 767	410 959

2008	2009	2010	2011	2012	2013
519 526	587 494	619 072	659 309	687 386	747 934

المصـــــــدر: تم إعـــداده اعتمـــادا على: منى مسغوني: "**مرجع سابق**"، ص: 132

- *Ministère du Développement Industriel Et de La Promotion De L'investissement, Bulletin D'information Statistique de la PME Données du 1er Semestre 2013, № 23, Novembre 2013, p 06;*
- *Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de L'investissement, Bulletin D'information Statistique de la PME Année 2012, № 22, Avril 2013, p 07;*
- *Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de L'investissement, Bulletin d'Information Statistique de la PME Données 2011, № 20, Mars 2012, p 04.*

أما الجدول التالي فيبين تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب القطاع الذي تنتسب إليه خلال الفترة 2003-2013:

الجدول (1-3): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب طبيعتها في الفترة 2003-2013:

السنوات	القطاع الخاص	القطاع العام	الصناعات التقليدية	المجموع
2003	207 949	788	79 580	**288 587**
2004	225 449	778	86 732	**312 956**
2005	245 842	874	96 072	**342 788**
2006	269 806	739	106 222	**376 767**
2007	293 946	666	116 347	**410 959**
2008	392 013	626	126 887	**519 526**
2009	455 398	591	131 505	**587 494**
2010	482 872	557	135 623	**619 072**
2011	511 856	572	146 881	**659 309**
2012	532 702	561	154 123	**687 386**
2013	578 586	547	168 801	**747 934**

المصدر: تم إعداده اعتمادا على:

- منى مسغوني: "**مرجع سابق**"، ص: 132؛

- *Ministère du Développement Industriel Et de La Promotion De L'investissement, Bulletin D'information Statistique de la PME Données du 1er Semestre 2013, № 23, Novembre 2013, p 06;*
- *Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de L'investissement, Bulletin D'information Statistique de la PME Année 2012, № 22, Avril 2013, p 07;*

يبدو وبوضوح من خلال الجدول أعلاه، التطور المضطرد لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من سنة إلى أخرى، خاصة في القطاع الخاص الذي تتجاوز مساهمته أكثر من 70 % من مجموع هذه المؤسسات سنويا، في مقابل تراجع مساهمة القطاع العام، ويعزى ذلك إلى توجه

متعاملي القطاع الخاص إلى الاستثمار في هذه المؤسسات والإقبال على إنشائها، إلى جانب خوصصة المؤسسات العمومية، ما يفسر انخفاض عددها خاصة في سنة 2010.

2- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل: من بين المزايا المرتبطة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والداعية إلى إنشائها، قدرتها على خلق مناصب شغل، والجدول الموالي يوضح تطور مناصب العمل التي توفرها هذه المؤسسات للعمالة الجزائرية خلال الفترة 2003-2013:

الجدول (1-4): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في العمالة خلال الفترة 2003-2013:

السنوات / عدد العمال حسب القطاعات	2003	2004	2005	2006	2007
عدد عمال القطاع العام	74763	71826	76283	61661	57146
عدد عمال القطاع الخاص	538055	592758	888829	977942	1064983
عدد عمال الصناعات التقليدية	-	165247	192744	213044	233270
المجموع	**612818**	**823831**	**1041395**	**1252647**	**1355399**

السنوات / عدد العمال حسب القطاعات	2008	2009	2010	2011	2012	2013
عدد عمال القطاع العام	52786	51635	48656	48086	47375	46132
عدد عمال القطاع الخاص	1233073	1363444	1577030	1676111	1800742	1869363
عدد عمال الصناعات التقليدية	254350	341885	-	-	-	-
المجموع	**1540209**	**1756964**	**1625686**	**1724197**	**1848117**	**1915495**

المصدر: تم إعداده اعتمادا على:

- نصر الدين بن نذير: "**مرجع سابق**"، ص: 286؛
- *Ministère du Développement Industriel Et de La Promotion De L'investissement, Bulletin D'information Statistique de la PME Données du 1er Semestre 2013, op.cit, p 13;*
- *Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de L'investissement, Bulletin d'Information Statistique de la PME Année 2012, op.cit, p 12 ;*

يبدو من خلال الجدول أعلاه المساهمة الكبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص التشغيل، فمن 612818 عامل سنة 2003 إلى 1915495 عامل سنة 2013، وتتخذ هذه المساهمة منحى تصاعديا سنويا، مع الإشارة إلى أن القسم الأكبر من هذه المساهمة يعود إلى مؤسسات القطاع الخاص التي تمثل النسبة الأكبر من نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. كما نلاحظ أيضا من خلال هذا الجدول غياب الإحصائيات المتعلقة بالصناعات التقليدية، وهذا يعود إلى تغيير نظام جمع المعطيات المتعلقة بهذه الفئة، والتي تم إسنادها إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (*CASNOS*) بدلا من معطيات شبكة غرف الصناعة التقليدية والحرف.

3- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام: تظهر مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في الجدول الموالي:

الجدول (1–5): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في الفترة 2001–2010: القيمة: مليار دينار جزائري

البيان	2001		2002		2003		2004		2005	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
مساهمة القطاع العام	482	23,6	505	23,1	550,6	22,6	598,7	21,8	651	21,6
مساهمة القطاع الخاص	1560	74,8	1679	76,9	1884	77,4	2147	78,2	2365	78,4
المجموع	**1815**	**100**	**2184**	**100**	**2435**	**100**	**2745**	**100**	**3016**	**100**

البيان	2006		2007		2008		2009		2010	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
مساهمة القطاع العام	704	20,4	749,9	19,2	760,9	17,6	816,8	16,4	827,53	15,02
مساهمة القطاع الخاص	2740	79,6	3154	80,8	3574	82,5	4162	83,6	4681,68	84,98
المجموع	**3444**	**100**	**3904**	**100**	**4335**	**100**	**4979**	**100**	**5509,91**	**100**

المصدر: تم إعداده اعتمادا على:

نصر الدين بن نذير: "**مرجع سابق**"، ص: 287؛

- *Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de L'investissement, Bulletin d'Information Statistique de la PME Année 2010, op.cit, p 33.*

نلاحظ من خلال الجدول التزايد المستمر في مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات، وتساهم المؤسسات التابعة للقطاع الخاص بشكل أكبر من مثيلتها في القطاع العام، ففي المتوسط تساهم الأولى بنسبة 79,13 % أما الثانية فلا تتعدى مساهمتها 20,7 %.

4- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة: تأكيدا لكل ما سبق فيما يخص المساهمة الهامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، يوضح الشكل الموالي هذه المساهمة مقارنة بالقيمة المضافة المحققة على المستوى الكلي بما في ذلك قطاع المحروقات.

الشكل (1–1): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة خارج المحروقات في الفترة 2001–2010: القيمة: مليار دينار جزائري

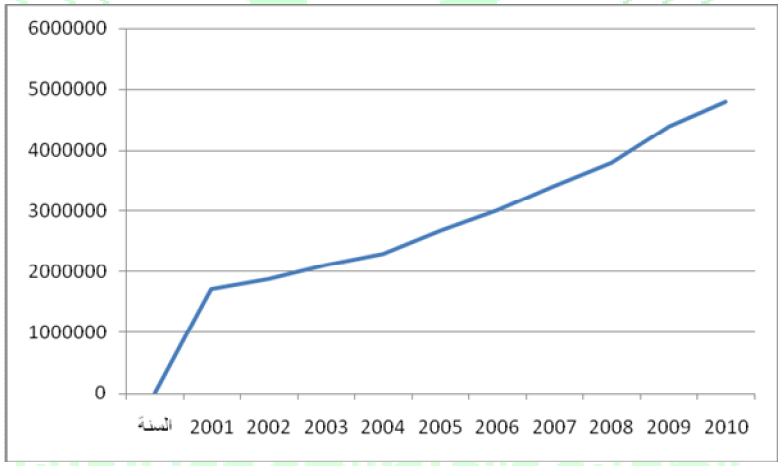

المصدر: تم إعداده اعتمادا على المعطيات السابقة.

يبدو جليا من خلال هذا الشكل الزيادة المضطردة في حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات، وذلك انطلاقا من سنة 2001 بعد صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الذي يعد التنظيم الأساسي لهذه المؤسسات، ويشارك في تقديم هذه المساهمة وبشكل متفاوت مختلف القطاعات الاقتصادية التي تعمل بها. إذ تعتبر التجارة والتوزيع، النقل والمواصلات، البناء والأشغال العمومية والزراعة على التوالي أهم القطاعات التي تساهم فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة معتبرة مقارنة

بقطاعات أخرى كالصناعات الغذائية أو القطاعات التي تأخذ شكلا خدميا أقرب إلى نشاطات المؤسسات العائلية والصناعات التقليدية كقطاعي الفندقة وصناعة الجلود، إذ يساهم كل منهما بشكل محدود في خلق القيمة المضافة مقارنة بالقطاعات السابقة أعلاه.

أما الشكل الموالي فيوضح مساهمة كل من القطاعين العام والخاص في خلق هذه القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات:

الشكل (1-2): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاعين العام والخاص في القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات في الفترة 2001- 2010:

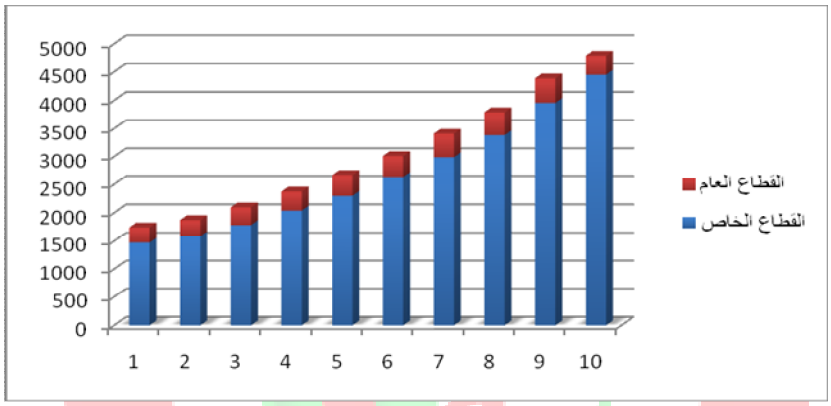

المصدر: تم إعداده اعتمادا على المعطيات السابقة.

يوضح لنا هذا الشكل حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من القيمة المضافة حسب طابعها القانوني، ومن الجلي أن هذه الحصة في تزايد مستمر كل سنة كما أوردنا أعلاه، مع التأكيد على تراجع مساهمة مؤسسات القطاع العام مقابل مؤسسات القطاع الخاص، ما يعكس التوجه العام نحو اقتصاد السوق القائم على خوصصة المؤسسات العمومية وفتح المجال أمام القطاع الخاص ليلعب دورا محوريا في الاقتصاد الوطني.

المحور الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومعوقات تمويلها

أولا: مصادر التمويل: قام البنك العالمي بإجراء دراسة ميدانية شملت عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بلغ حجمها 600 مؤسسة، وقد هدفت هذه الدراسة إلى الكشف والتعرف على مختلف الأساليب التمويلية المتاحة أمام هذه المؤسسات، وقد أفرزت جملة من النتائج يمكن توضيحها في الجدول الموالي:

الجدول (2- 1): مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

مصادر التمويل	التمويل الذاتي	القروض البنكية	قروض الموردين والزبائن	الأصدقاء	آخرون
مؤسسات مصغرة	% 74,80	% 15,70	% 01,00	% 04,50	% 04,00
مؤسسات متوسطة	% 64,10	% 23,60	% 05,00	-	% 07,30
مؤسسات متوسطة وخاصة	% 47,60	% 46,10	% 04,50	% 01,90	-

المصدر: شهرزاد برجي: "**إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، 2011-2012، ص: 160.

يبدو جليا من خلال الجدول اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل الذاتي بشكل كبير مقارنة بالمصادر الأخرى، وهذا يعود للصعوبات التي تكتنف عملية تمويلها، وبالتحديد الحصول على المصادر الخارجية منها بمختلف أنواعها. وعليه، ومن أجل الإلمام بهذه النقطة المتعلقة بمصادر وطرق التمويل المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وللبقاء في ذات السياق المعتمد عليه في الفصل الأول سيتم التعرض لهذه المصادر كما يلي:

- ✓ مصادر التمويل التقليدية؛
- ✓ مصادر التمويل المستحدثة؛

ثانيا: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: في تقرير صدر عن البنك العالمي في جوان 2010 حول مناخ الاستثمار في الجزائر تم تصنيف جملة من المعوقات التي تواجهها المؤسسات الاقتصادية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تشمل إلى جانب العراقيل المذكورة أعلاه، جملة أخرى يمكن توضيحها من خلال الشكل الموالي:

الشكل (2-1): المعوقات العشرة الأولى للاستثمار في الجزائر (نسب مئوية):

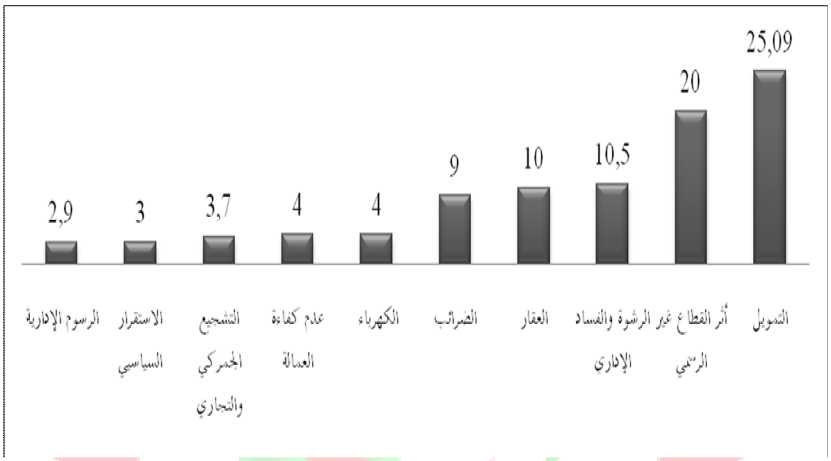

المصدر: ياسين العايب: "**مرجع سابق**"، ص: 211.

ويبدو واضحا من خلال الشكل أعلاه تنوع المعوقات والمشاكل التي تعرقل إنشاء وتطوير المؤسسات الاقتصادية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الشكل الأول والأوضح للاستثمار الخاص، فإلى جانب ما أوردناه من معوقات نجد مشاكل أخرى كمشكل الطاقة والضرائب والفساد والنشاط غير الرسمي الذي يستنزف الاقتصاد الجزائري، وتؤكد النسبة التي احتلتها مشكلة التمويل بـ 25,09 % من بين المشاكل والعقبات الأخرى أهميتها وخطورتها في نفس الوقت على خلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تحليل هذه العقبات من جانبين؛ الأول يمثل نظرة هذه المؤسسات إلى هذا المشكل، والثاني يوضح رؤية هيئات التمويل المنوطة بتوفير التمويل المناسب لها كما يلي:

أ-من وجهة نظر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

– **مشكلة التمويل المصرفي:** في دراسة أجراها البنك العالمي تبيَّن أن 80 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تم إنشاؤها بأموال شخصية بنسبة 100 %، وهو ما يدل على صعوبة الحصول على مصادر التمويل الأخرى نظرا لضيق سوق التمويل، وخاصة القروض البنكية التي تأتي في المرتبة الثانية بعد الأموال الشخصية في ترتيب مصادر التمويل التي تأمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول عليها، هذه الأخيرة تلجأ إلى السوق البنكي الجزائري الذي يظهر تحفظا وعزوفا واضحا حيال تقديم التمويل اللازم لهذه المؤسسات. ويعود ذلك إلى الثقافة السلوكية الحذرة التي تتخذها البنوك تجاه المؤسسات الخاصة، وذهنية متوارثة عن سنوات التخطيط أين كانت البنوك الوطنية مجرد أداة في يد السلطة لتحقيق وتنفيذ برامجها المخططة، إلا أن ذلك لا يلغي حقيقة أن هذه البنوك قامت بالعديد من الجهود من خلال تقديمها لمبالغ تقدر بـ 1412 مليار دج في سنة 2008، أي بنسبة 54 % من مجموع القروض الكلية الموزعة على الاقتصاد الوطني، بمقدار زيادة تقدر بـ 240 % خلال الخمس سنوات الأخيرة، ومع ذلك لا يزال عرض هذه القروض محدودا وغير كاف سواء بالنسبة للمؤسسات المنشأة حديثا أو تلك التي تسعى لتوسيع مشاريعها[1].

كما نشير أيضا إلى صعوبة التأمين على القروض الممنوحة لهذه المؤسسات والتي تشكل أيضا نقطة حساسة قد تحد من تدخل البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالرغم من إنشاء هيئات متخصصة، فنجد على سبيل المثال لا الحصر كلا من صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*FGAR*) الذي أنشئ سنة 2002 والذي تصل فيه النسبة الأقصى للضمان الممنوح إلى 80 % من قيمة القرض المحصل عليه، على أن تمتد مدة الضمان إلى سبع سنوات في حالة قرض كلاسيكي وعشر سنوات في حالة قرض الإيجار[2]. إضافة إلى صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*CGCI*) الذي يغطي نسبة 80 % من قروض وفوائد المؤسسات حديثة النشأة، ونسبة 60 % في حالات توسيع أو تجديد الاستثمارات، مع اشتراط أن يكون الحد الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دج[3].

– **مشكلة الحصول على البدائل التمويلية الأخرى:** في ظل عدم قدرة هذه المؤسسات في الجزائر على الحصول على القروض المصرفية بالشكل الكافي، والتي تعد مصدرا تمويليا هاما بعد التمويل الذاتي، تجد هذه الأخيرة نفسها مجبرة على البحث على مصادر تمويلية أخرى قد تكون بديلة عن القروض المصرفية، ونجد من أمثلة هذه البدائل التمويلية: قرض الإيجار، رأس مال المخاطر، التمويل الإسلامي وغيرها من المصادر التي تسمح لها بممارسة نشاطها الاقتصادي وتضمن معه استمراريتها. ويمكن تفسير ذلك بالغياب شبه التام للمنتجات المالية وعدم تنويعها سواء من قبل البنوك التجارية أو المؤسسات المالية المتخصصة، والتي يعد نشاطها المالي في الجزائر حديثا ومحدودا، مثل نشاط رأس مال المخاطر الذي تم تنظيم التعامل به منذ سنة 2006، وقرض الإيجار الذي سن المشرع الجزائري بشأنه أول نص قانوني سنة 1996.

– **قصور السوق المالي:** يعتبر السوق المالي من أنجع وأكفأ مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية بشكل عام والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص قصد الاستفادة من التمويل المباشر، وهذا في حالة قصور مصادر التمويل التقليدية وخاصة القروض البنكية التي تتطلب تقديم ضمانات كافية لا تتناسب ومحدودية أصولها. إلا أن وجود هذه السوق في الجزائر وبالرغم من الإجراءات المتخذة في هذا المجال يبقى افتراضيا وغير فعال، سوق تعوزها الحركية والنشاط الحقيقي، وهو ما يمكن أن نستشفه من خلال تصفح موقع بورصة الجزائر أين يمكن العثور وبكل وضوح على سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دون أي معلومات تذكر فيما يتعلق بالمؤسسات المسعرة أو نشاط السوق، وهو ما يطرح الشكوك حول مدى جاهزية بيئة الأعمال الجزائرية لاحتواء مثل هذا المصدر التمويلي الحديث واستغلاله من أجل تقديم تمويل إضافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2- من وجهة نظر المؤسسات التمويلية:

– **عدم كفاية الضمانات:** من الناحية النظرية تؤدي الضمانات إلى التخفيض من احتمال عدم قدرة المقترض على سداد دينه تجاه مقرضه، لأنه سيقوم بما يلزم وبما هو ضروري لعدم فقدان ضماناته المقدمة[4]، غير أنه وفي الجزائر، تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلة المبالغة في طلب الضمانات من قبل هيئات ومؤسسات التمويل المختلفة، خاصة البنوك التجارية التي قد تصل قيمة الضمانات المطلوبة فيها ثلاثة أضعاف قيمة القرض المطلوب[5]. وتشمل هذه الضمانات كل أنواع الأصول ذات القيمة المعتبرة والتي يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفيرها، ومنها العقارات كأحد أهم الضمانات التي تشترطها البنوك، غير أن هذه الأخيرة تدرك المخاطر المتعلقة بالعقارات في الجزائر وطول الإجراءات المتعلقة بنقل ملكيتها، وهذا طبعا في حال تواجدها في وضعية مسواة. أما فيما يتعلق ببقية الضمانات فتعد المساهمة الشخصية التي تتراوح ما بين 5 % إلى 10 % وقد تكون أكثر، إجبارية للحصول على التمويل المطلوب، وقد يتطلب الأمر في بعض الحالات وجود ضمانة معنوية تتمثل في الكفيل، إلى جانب الضمانات المالية ممثلة في الأوراق المالية من أسهم وسندات وغيرها.

– **عدم تماثل المعلومات:** تعد مشكلة ضبابية المعلومات وعدم تماثلها بين طالب التمويل ومانحه من أكثر المشاكل عرقلة في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وترتكز نظرية عدم تماثل المعلومات في عمليات التمويل البنكي على قاعدة مفادها أن المقترض يملك معلومات أكثر من المقرض فيما يخص المخاطر الفعلية المتعلقة بنشاطه والعائد المتوقع منه[6]. وعلى إثر ذلك تتأثر العلاقة بينهما بدرجة تماثل هذه المعلومات وشفافيتها، فترى البنوك بأن المعلومات المقدمة غير كافية لمنح القروض، بينما ترى المؤسسات أن تلك البنوك مجحفة في كمية ونوعية المعلومات المطلوبة دون مراعاة خصوصية هذه المؤسسات، والتي تجعلها في غالب الأحيان لا تمسك دفاتر محاسبية على اعتبار أهمية المعلومات المحاسبية والمالية في تقديم صورة شفافة وواضحة عن المؤسسات، وتقديم صورة غير واضحة أو مبهمة يعيق حتما حصولها على التمويل البنكي، وتظهر ردة فعل البنوك تجاه هذا النقص في المعلومات من خلال تطبيق أسعار الفائدة المرتفعة والتي تعبر عن قيمة الخطر الذي تتوقعه البنوك من خلال تعاملها مع هذه المؤسسات التي لا يمكنها تحمل هذه الأسعار، ونتيجة لذلك يتم رفض غالبية المشاريع نظرا لارتباطها بالخطر، وبالتالي كلما تميزت المعلومات بعدم التماثل وعدم الشفافية كلما زادت رقابة البنك على أمواله، نتيجة تخوف البنوك من إدارة هذه المؤسسات بسبب عدم رغبة هذه الأخيرة في تقديم المعلومات الكافية التي تضمن حصولها على التمويل اللازم.

– **انتشار العمل ضمن القطاع غير الرسمي**: يعد العمل في القطاع غير الرسمي من الظواهر الاقتصادية السلبية والتي تجعل الاقتصاد الوطني يبدو في حالة انفصام، بين اقتصاد رسمي نظامي يمكن قياس نتائجه الاقتصادية ضمن مجاميع الاقتصاد الكلي، واقتصاد غير رسمي نتائجه الاقتصادية وعوائده المالية غير معلن عنها، وتعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أكثر الفاعلين في القطاع غير الرسمي، يدفعها إلى ذلك عدة عوامل كثقل العبء الضريبي والإجراءات البيروقراطية والقيود الحكومية، وبشكل عام التهرب من الالتزامات القانونية المرتبطة بالكشف عن أنشطتها[7].

وتلجأ هذه المؤسسات إلى القطاع غير الرسمي للحصول على التمويل اللازم عبر قنوات غير رسمية في ظل محدودية ضماناتها، وعدم تسجيل أغلبها قانونيا خاصة تلك العاملة في الصناعات الحرفية، أين يمكن تجاوز هذه العقبة من خلال المعرفة الشخصية بين مقدم التمويل وطالبه، إلى جانب اللجوء إلى المدخرات العائلية، وكلها لا تتطلب تكاليف لتغطية المعاملة المالية التي تتم بسهولة وتتميز بعدم مركزيتها، وهو ما يفسر النسبة الكبيرة التي يغطيها التمويل غير الرسمي من السوق المالي الجزائري والتي تبلغ 70 %، وهو ما يشير إلى تسرب نسبة كبيرة من الأموال وبقائها خارج دائرة الاقتصاد المنظم غير القادر أو غير الراغب في الحد من القطاع غير الرسمي، ووجود متنفس للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل الضروري لممارسة أنشطتها، وهو ما يساهم أكثر في ترسيخ القطاع غير الرسمي وضياع المزيد من الأموال التي كان من المفروض توزيعها ومنحها لهذه المؤسسات عبر طرق رسمية[8].

المحور الثالث: هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أدى وجود جملة من العراقيل التي تعيق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن ثم تطويرها، إلى قيام الدولة الجزائرية باتخاذ مجموعة من الإجراءات تضم تدابير لدعم تمويل هذه المؤسسات، إلى جانب إنشاء العديد من الهياكل المتخصصة في دعمها وتقديم التسهيلات الكافية لها خاصة في مجال التمويل البنكي، من أجل إعطاء دفع وحركية أكبر لهذا القطاع الذي يشكل ركيزة الاقتصاديات الحديثة.

أولا: هيئات وهياكل دعم إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وهي مجموعة المؤسسات والهياكل التي وضعتها الدولة من أجل تسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتشمل:

أ- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: مثلما ذكرنا سابقا فهذه الهيئة عرفت عدة تطورات نتيجة الإصدار المتلاحق للنصوص القانونية المنظمة لسير نشاطها، بهدف تمكينها من القيام بمهامها على أكمل وجه، ويمكن حصر ذلك في:

– ترقية الاستثمارات في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوسيعها وتحويلها وتطويرها؛
– ترقية الشراكة والاستثمارات ضمن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
– تحسين ظروف حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على العقار المهني؛
– العمل على إحداث وتفعيل التعاون الجهوي والدولي في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما في مجال ترقية دعم تمويل هذه المؤسسات فتقوم بـ[9]:

– اقتراح كل عمل يساعد على ترقية آليات تمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة ووضعها؛
– المبادرة إلى تعبئة التمويلات لصالح المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
– الاقتراح على السلطات المختصة أشكال متابعة مجموع التمويلات الموجهة للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

وإلى جانب مهامها الرئيسية، فقد تم إلحاق هيئات أخرى بعمل الوزارة؛ إذ تم إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-80 الذي حدد المهام الموكلة لهذا المجلس كما يلي[10]:

– ضمان الحوار والتشاور بشكل دائم ومنتظم بين السلطات العمومية والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطور الاقتصادي وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة؛
– تشجيع وترقية إنشاء جمعيات مهنية جديدة؛

- جمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب العمل، وبصفة خاصة من الفضاءات الوسيطة التي تسمح بإعداد سياسات إستراتيجية لتطوير القطاع.

كما وضعت تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هياكل دعم تعرف بـ: "المشاتل"، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتتخذ أحد الأشكال التالية:

- المحضنة: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛
- ورشة الربط: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية؛
- نزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

وتهدف مشاتل المؤسسات إلى تحقيق جملة من الأهداف، منها[11]:

- تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي؛
- المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها؛
- تشجيع بروز المشاريع المبتكرة؛
- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد؛
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة؛
- تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل.

كما تم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-79 استحداث وتحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها كهيئة أخرى تعمل في مجال ترقية وتطوير هذه المؤسسات تحت وصاية الوزارة المكلفة بها، وتسعى هذه المراكز إلى[12]:

- وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئي المؤسسات والمقاولين؛
- تطوير ثقافة التقاول؛
- ضمان تسيير الملفات التي تحظى بدعم ومساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واستردادها؛
- تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع؛
- تشجيع تطوير النسيج الاقتصادي المحلي؛
- تثمين الكفاءات البشرية وعقلنة استعمال الموارد المالية؛
- مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتسهيل التقائها بعالم الأعمال والإدارة واندماجها محليا ودوليا؛
- تشجيع البحث والتأكيد على أهمية التكوين والحصول على الاستشارة في المجال المالي والصناعي والتكنولوجي.

2- الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار (*ANDI*): أو ما كان يعرف بوكالة دعم وترقية الاستثمارات (*APSI*) منذ 1993 إلى غاية 2001 سنة إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، التي أوكل إليها القيام بعدة مهام تتضمن في فحواها تشجيع المستثمرين وتقديم مختلف التسهيلات لهم، إلى جانب دورها في الجانب التمويلي المنحصر بالدرجة الأولى في تقديم جملة من الإعفاءات نذكر منها:

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من رسم نقل الملكية بعوض بالنسبة لكل الأصول العقارية موضوع الاستثمار المعني.

كما تقدم هذه الوكالة تحفيزات أخرى تهدف إلى ترقية الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة، أو تلك التي تتواجد بمناطق معينة ترغب الدولة في تنميتها.

وكنتيجة للجهود المبذولة من طرف الوكالة، فقد تمكنت هذه الأخيرة من إنشاء 763 244 2 مؤسسة إلى غاية 2011/12/31، وهو ما يبرز دورها المهم والمحوري كهيئة دعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[13].

3- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (*ANSEJ*): تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08 والمعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 03-288 الموافق لـ 2003/09/06، هذه الوكالة منوطة بـ:[14]

- تقديم الدعم والاستشارة ومرافقة الشباب المستثمرين في إطار تحقيق وإنجاز مشاريعهم؛
- تمكين هؤلاء المستثمرين من الحصول على الإعانات وتخفيضات نسب الفوائد التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
- تقديم الاستشارة للمستثمرين فيما يتعلق بالتركيب المالي ورصد القروض؛
- إقامة علاقات متواصلة ومستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية تنفيذا لخطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع؛
- تطبيق كل التدابير التي تسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة.

وتقدم هذه الوكالة نوعين من التمويل على أن لا تتجاوز التكلفة الكلية للاستثمار موضوع التمويل 10 مليون دج كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول (3-1): أنواع التمويل المقدم من قبل *ANSEJ*:

	تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي
المساهمة الشخصية	1 % إلى 2 %	1 % إلى 2 %
قروض دون فائدة ANSEJ	28 % إلى 29 %	28 % إلى 29 %
قروض بنكية	70 %	-

Source *: http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeunes*

ويظهر الجدول الموالي تطور كلا نوعي التمويل المقدم من قبل الوكالة إلى غاية 2013:

الجدول (3-2): تطور أنواع تمويل *ANSEJ*:

نوع التمويل	إلى غاية 2007/12/31	2008	2009	2010	2011	2012	2013	المجموع الكلي
تمويل ثنائي	7.208	1.248	1.695	1.000	1.110	837	623	13.721
تمويل ثلاثي	79.172	9.386	19.153	21.641	41.722	64.975	42.416	278.465
المجموع	86.380	10.634	20.848	22.641	42.832	65.812	43.039	292.186

Source *: http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/nos-statistiques*

يبدو من خلال الجدول أهمية دور *ANSEJ* في حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل اللازم، وذلك بالمقارنة بين قيمة التمويل الثنائي الذي تمثل فيه مساهمة صاحب المشروع النسبة الأكبر كما هو مبين في الجدول رقم (2-6)، وقيمة التمويل الثلاثي المرتكز بالدرجة الأولى على مشاركة البنوك التجارية في تقديمه وتوفيره للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة طالبة التمويل.

وتقدم ANSEJ التمويل للعديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في مختلف القطاعات الاقتصادية بهدف تشجيع وتطوير هذه الأخيرة ودعم قيمتها المضافة.

الجدول (3-3): توزيع التمويل الممنوح من قبل *ANSEJ* حسب القطاعات الاقتصادية:

القطاع	إلى غاية 2007/12/31	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الفلاحة والصيد البحري	10.668	814	1.467	2.222	3.686	6.705	8.225
الصناعات التقليدية	13.380	1.881	3.455	3.264	3.559	5.438	4.900
الأشغال العمومية والبناء	4.013	933	2.078	2.794	3.672	4.375	4.347
الصناعة والصيانة	6.333	1.247	1.685	1.542	2.118	3.301	3.333
الخدمات	51.986	5.759	12.163	12.819	29.797	45.993	22.234
المجموع	**86.380**	**10.634**	**20.848**	**22.641**	**42.832**	**65.812**	**43.039**

Source *: http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/nos-statistiques*

يتضح جليا من خلال الجدول أعلاه تقارب التمويل الممنوح لمختلف القطاعات المعنية مع استثناء قطاع الخدمات بالحصة الأكبر من التمويل، يليه قطاع الفلاحة والصيد البحري الذي شهد تمويله تطورا ملحوظا، ويبقى القطاع الصناعي الأضعف من حيث نسبة الحصول على التمويل والذي يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة في هذا القطاع الذي يتطلب في العادة موارد مالية كبيرة تفتقر إليها في الغالب هذه المؤسسات.

4- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (***CNAC***): تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 1994/07/06 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تحت وصاية وزارة التشغيل، العمل والحماية الاجتماعية، بغرض تعويض الأجراء المسرحين في إطار تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي، والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 2004/01/03، والذي يقضي بإمكانية مساهمة الصندوق في تمويل إحداث نشاطات السلع والخدمات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و50 سنة، على أن يقدر المبلغ الأقصى للاستثمارات خمس ملايين دج عبر منح قروض غير مكافأة[15]، لتكملة مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لقبولهم في الاستفادة من القروض البنكية التي تمنحها *CNAC*.

في سنة 2010 تم تقرير تدابير جديدة لصالح البطالين ذوي المشاريع تقضي بتغيير المبلغ الأقصى للاستثمارات الممولة من خمسة إلى عشرة ملايين دج.

5- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (***ANGEM***): تم إحداث هذه الوكالة بعد إصدار المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ بتاريخ 2004/01/22 لتسيير جهاز القرض المصغر الذي يعد قرضا يمنح لفئات المواطنين دون دخل و/ أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-13 الموافق 2004/01/22، وتضطلع هذه الوكالة بعدة مهام منها:

- تسيير جهاز القرض المصغر؛
- منح قروض دون مكافأة عندما تفوق كلفة المشروع مئة ألف دج، يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للاستفادة من القرض البنكي؛
- إنشاء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز ومرافقتهم ودعمهم من خلال تقديم الاستشارة وعمليات التحسيس والإعلام؛
- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل، ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.

وتقدم هذه الوكالة نوعين من التمويل ثنائي وثلاثي؛ الأول يخص تمويل اقتناء المواد الأولية وتساعد فيه الوكالة المستفيد، أما الثاني فيضم إلى جانب الطرفين السابقين طرفا ثالثا وهو البنك، والجدول الموالي يوضح قيمة كل من التمويلين إلى غاية 2014/12/31، إضافة إلى عدد المنصب المستحدثة في إطار كل صيغة:

الجدول (3-4): توزيع القروض الممنوحة من قبل *ANGEM* حسب نوعية التمويل:

نوع التمويل	عدد القروض	نسبة المساهمة	عدد مناصب العمل
تمويل اقتناء المواد الأولية	622 721	% 91,60	934 082
تمويل ثلاثي (الوكالة-البنك-المستفيد)	57 132	% 8,40	85 699
المجموع	**679 853**	**% 100,00**	**1 019 781**

Source *: http://www.angem.dz/portail/index.php/fr/presentation/chiffres-cles/prets-octroyes*

إن المساهمة التي تقدمها *ANGEM* في سبيل دعم إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمويل أنشطتها الاقتصادية مكنها منذ إنشائها إلى غاية ديسمبر 2014 من خلق عدد معتبر من مناصب العمل، الهدف الأول لاستحداث هذا النوع من المؤسسات، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل (3-1): مناصب العمل المستحدثة في إطار *ANGEM*:

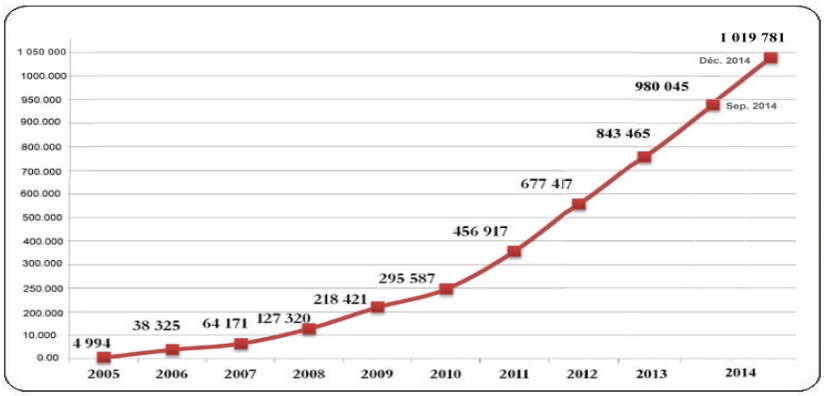

Source *: http://www.angem.dz/portail/index.php/fr/presentation/chiffres-cles/emplois-crees*

يتضح من خلال هذا الشكل التطور الملحوظ لعدد مناصب العمل المستحدثة كنتيجة للتمويل الذي تقدمه *ANGEM*، وبلوغ عتبة المليون منصب عمل دليل على الدعم الكبير الذي توجهه هذه الوكالة لخلق المؤسسات خاصة المصغرة منها والتي تعمل في قطاعات مختلفة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (3-5): توزيع القروض دون مكافأة حسب النوع وطبيعة النشاط الاقتصادي:

	النساء	الرجال	الزراعة	الصناعات الصغيرة	البناء والأشغال العمومية	الخدمات
عدد القروض الممنوحة	420 971	258 882	101 767	258 422	57 263	142 007
النسبة المئوية	% 61,92	% 38,08	% 14,97	% 38,01	% 8,42	% 20,89

الصناعات التقليدية	التجارة	الصيد	المجموع
118 410	1 407	577	**679 853**
% 17,42	% 0,21	% 0,08	**% 100**

Source *: http://www.angem.dz/portail/index.php/fr/presentation/chiffres-cles/prets-octroyes*

يبين هذا الجدول توزيع القروض الممنوحة من قبل الوكالة وفقا لنشاط ونوع صاحب المشروع المستفيد؛ فتبعا للتصنيف الثاني تعد النساء الأكثر استفادة مقارنة بالرجال بنسبة تفوق 61 % من مجموع التمويل المقدم، وهي تدابير ترمي إلى توجيه النساء صاحبات المشاريع إلى العمل في القطاع الرسمي وجعلهن أكثر إنتاجية. أما تبعا للتصنيف الأول فيعتبر قطاع الصناعات الصغيرة الأكثر تمويلا بنسبة 38,01 % يليه كل من قطاعي الخدمات والصناعات التقليدية بنسبة 20,89 % و17,42 % على التوالي، ولا يستفيد قطاع الصيد إلا من 0,08 % من القروض الممنوحة.

6- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*ANDPME*): تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 2005/05/03 كمؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالاستقلال المعنوي والمالي، تحت وصاية الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتولى هذه الوكالة القيام بعدة مهام من أهمها:[16]

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته، إلى جانب التنسيق بين الهياكل المعنية بهذه العملية؛
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- متابعة ديمغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط وتوقيفه وتغييره؛
- جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها؛
- ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية.

ثانيا: هيئات ومؤسسات منح الضمان: وتمثل الهيئات المتخصصة بتقديم الضمانات وتغطية المخاطر الناجمة عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتضم كلا من:

1- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*FGAR*): تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 2002/11/11 ووضعه تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع تمتعه بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، يتولى هذا الصندوق عدة مهام منها:[17]

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات التالية:
  - إنشاء المؤسسات؛
  - تجديد التجهيزات؛
  - توسيع المؤسسة؛
  - أخذ مساهمات.
- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها؛
- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية؛
- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل؛
- اتخاذ كل التدابير والتحريات المتعلقة بتقييم أنظمة الضمان الموضوعة؛
- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية.

كما يحل الصندوق محل البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص آجال تسديد المستحقات في حدود تغطية المخاطر طبقا لما هو معمول به عند الاقتضاء، ويقوم كذلك بإكمال الضمان الذي يحتمل أن يمنحه المقترض إلى البنوك أو المؤسسات المالية في شكل ضمانات عينية و/ أو شخصية.

2- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*CGCI*): تم إنشاء هذه الهيئة سنة 2004 بمبادرة من السلطات العمومية من أجل تقديم دعم أكبر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتدخل حيز التنفيذ سنة 2007، وظيفتها الأساسية تسهيل الحصول على

القروض البنكية من خلال تغطية خطر عدم سداد القروض الممنوحة لتمويل استثمارات هذه المؤسسات، باستثناء القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي والأنشطة التجارية[18]. وقد تم التعرض لأهم النقاط المتعلقة بضمان القروض على مستوى هذه الهيئة سابقا. وإلى غاية 2011/06/30 كانت حصيلة *CGCI* المتعلقة بضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول (3-6): حصيلة *CGCI* في مجال ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

عدد الملفات المضمونة	714
قيمة القروض الممنوحة	161 مليون يورو
قيمة الضمان الممنوحة	6 مليون يورو
عدد مناصب العمل المستحدثة	6 936

***Source** : Karim GHAZI, Le financement des PME et les mécanismes de garantie- Cas Algérie, p 09, disponible le 11/03/2015 sur le site électronique :*
http://ec.europa.eu/enlargement/taiex/dyn/create_speech.jsp?speechID

3- صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع: أنشئ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 1998/06/09 والذي تم تعديله بالمرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 2003/09/06، لدعم الشباب ذوي المشاريع المقبلين على إنشاء المؤسسات المصغرة في إطار *ANSEJ*، ويقوم هذا الصندوق بـ[19]:

- ضمان القروض الممنوحة للشباب المستثمرين بعد حصولهم على اعتماد من قبل *ANSEJ*؛
- يكمل الصندوق الضمان الذي يقدمه المنخرط المقترض إلى البنك أو المؤسسة المالية مانحة التمويل في شكل تأمينات عينية أو شخصية؛
- تغطية الديون المستحقة على المستثمرين الشباب لصالح البنوك، على أن نسبة اشتراك أولئك في هذا الصندوق تقدر بـ 0,35 % من قيمة القرض الممنوح من قبل هذه البنوك، تدفع كاملة مرة واحدة.

4- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (*FGMMC*): تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 2004/01/22 لدعم المشاريع الممولة في إطار *ANGEM*، كمؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية يتم توطينها لدى *ANGEM* وتحت إدارتها. ويضمن هذا الصندوق القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لصالح المستفيدين الذين تلقوا إشعارا بإعانات *ANGEM*.

ويغطي الصندوق باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة، وذلك في حدود 85 %، كما يحل الصندوق، في إطار تنفيذ الضمان، محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا، عند الاحتمال، للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر.

ويحق للبنوك وكل المؤسسات المالية، التي قامت بتمويل المشاريع المعتمدة من طرف *ANGEM*، الانخراط في صندوق الضمان، كما يتعين على المستفيدين من القرض المصغر والبنوك والمؤسسات المالية إيداع اشتراكاتهم لدى الصندوق[20].

ويظهر الجدول الموالي كل المساهمين في هذا الصندوق، والذي يساهم فيه مجموعة من البنوك العمومية إلى جانب الخزينة العمومية وفقا للنسب التالية:

الجدول (3-7): المساهمين في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

المساهمين	النسبة
الخزينة العمومية	% 14,50
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	% 5,80
البنك الخارجي الجزائري	% 11,76
البنك الجزائري للتنمية	% 5,80
البنك الجزائري للتنمية الريفية	% 5,80
القرض الشعبي الجزائري	% 5,80
البنك الوطني الجزائري	% 5,80
المجموع	% 55,26

***Source** : Fonds de Garantie Mutuelle des Micro Crédits, disponible le 06/11/2015 sur le site électronique : http://www.bea.dz/presentationbea/ANGEM.php*

يتضح من الجدول إرادة السلطات الوطنية في دعم هذا الصندوق ومنه دعم إنشاء المؤسسات المصغرة لما لها من دور كبير على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، إذ تساهم الخزينة العمومية بـ 14,50 % والتي تمثل أكبر نسبة بين كل المساهمين بما فيهم *ANGEM* المسؤولة عن إدارة وتسيير هذا الصندوق والتي لم تتعد نسبة مساهمتها 5,80 %، شأنها في ذلك شأن بقية البنوك العمومية باستثناء البنك الخارجي الجزائري الذي يقدم مساهمة بنسبة 11,76 %. أما بقية المساهمات والمقدرة بـ 44,74 % فتعود إلى اشتراكات المستفيدين من القروض المصغرة في إطار *ANGEM*.

ثالثا: تدابير الدعم المالي: لقد تم وضع هذه التدابير الخاصة بدعم التمويل أساسا لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على طرق أبواب الاستثمار بشتى أشكاله وفي مختلف الأنشطة الاقتصادية، ولما كانت العقبات التمويلية أكثر ما تعانيه هذه المؤسسات، فقد جاءت هذه التدابير لتخفف من حدة هذه العقبات، ومن جملة هذه التدابير:

- تخفيض نسبة الفائدة للقروض الممنوحة من قبل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ ففي حالة استحداث النشاط وتوسيعه، يتم منح التخفيضات على النحو التالي[21]:
  - الجزائر، وهران وعنابة: 25,0 %؛
  - ولايات الجنوب والهضاب العليا: 5,1 %؛
  - الولايات الأخرى: 1 %.
- رفع المستوى الأقصى للضمان المالي الممنوح من قبل صندوق الضمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 50 إلى 250 مليون دينار؛

إنشاء الصندوق الوطني للاستثمارات الذي زود برأسمال يقدر بـ 150 مليار دينار، يضم الضمان الممنوح من قبل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (*FGAR*)، البنوك والمؤسسات المالية من أجل تغطية القروض الاستثمارية التي تمنحها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يماثل ضمان الدولة؛

- إنشاء صناديق للاستثمارات على مستوى الولايات، تساهم في رأسمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ينشئها المقاولون الشباب؛
- إعفاء الحرفيين والمؤسسة المصغرة الخاضعين للقانون الجزائري من كفالة حسن التنفيذ، عندما يتدخلان في العمليات العمومية لترميم الأملاك الثقافية؛
- رفع المخصص المالي لصندوق الضمان للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من 20 إلى 40 مليار دينار؛
- منح قروض بدون فوائد تتباين وفق كلفة استثمار إنجاز المشروع، بحيث لا تتجاوز:

- 25 % من الكلفة الإجمالية للاستثمار إذا كانت هذه الأخيرة أقل أو تساوي مليوني دينار؛
- 20 % من الكلفة الإجمالية للاستثمار إذا كانت هذه الأخيرة تتجاوز مليوني دينار وتقل أو تساوي 5 ملايين دينار.

– منح قروض بدون فوائد تصل إلى نسبة 22 % بالنسبة للاستثمارات التي تنجز في مناطق خاصة في ولايات الجنوب والهضاب العليا؛

– قابلية القروض البنكية للاستفادة من تخفيض فوائدها بالنسبة للقروض الاستثمارية، والمقدرة بـ 50 % من النسبة المدينة المطبقة من قبل البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في القطاعات الاقتصادية باستثناء قطاعات الفلاحة والري والصيد البحري والتي تقدر فيها هذه النسبة بـ 75 %، إذا كانت الاستثمارات التي ينجزها الشخص العاطل عن العمل أو المقاول تقع في مناطق خاصة أو في ولايات الجنوب والهضاب العليا، مع العلم أن نسب التخفيض هذه قد تم رفعها إلى 75 % و90 % على التوالي؛

– تعزيز نظام التمويل البنكي التقليدي، من خلال تطوير صيغة الاستئجار الموجه للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، والتي توفر إطارا ملائما مع مزايا جبائية هامة لتمويل الاستثمارات الخاصة بسلع التجهيز؛

– تعبئة شركات الاستثمار التي انتهت البنوك العمومية من إنشائها لتسيير أموال الاستثمار الولائية وترقية مشاركتها في مرحلة أولى في رأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ترغب في ذلك؛

– تنشيط الآليات القائمة المعتمدة لضمان القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتخفيف الإجراءات ذات الصلة بمساعدة السلطة النقدية، وتدخل الصندوق الوطني للاستثمار إلى جانب المستثمرين الجزائريين الراغبين في ذلك بنسبة إسهام تصل إلى 34 % من رأس المال والتمويل وكذا بغرض تنشيط إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

إطلاق شركات عمومية للبيع الإيجاري ابتداء من مارس 2011 بغية تخفيف تكاليف بيع التجهيزات بالإيجار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الراغبة في اللجوء إلى هذا الجهاز.

الخاتمة:

بناءا على ما تقدم من تحليل ومعطيات ومقارنات في فضاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن مسألة التمويل تعتبر دائما جوهر إشكالية نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية. والواقع أنه بإمكان الدولة، في إطار حركية الموارد المالية، إعطاء الأولوية (تفضيل) في التطوير لشركات الاستثمار الجهوية المختلطة أو الخاصة، وذلك بإعطائها قانون خاص يسمح لها بتحريك الادخار المحلي واستثماره في ذات المكان دون تحويله إلى قنوات أخرى. إن مسألة تمويل القطاع الخاص، والذي يتمثل عادة في نسيج من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتطلب تدخلا من الدولة لإحداث نوع من التوازن والمقاصة ولو جزئيا بين مخاطر التمويل المصرفي للمؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما يعتبر البنك وسيط مالي يجمع بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب العجوزات المالية حيث تعتبر القروض أهم مصدر لإيرادات البنوك وذلك من خلال الفوائد التي تتحصل عليها نتيجة إقراضها لأموالها، كما تعتبر هذه القروض أهم مصدر خارجي تعتمد عليه المشاريع الاستثمارية لسد حاجياتها المالية أي تلبية مواردها المالية من خلال تقديمها لطلب قرض من البنوك التجارية.

نتائج الدراسة:

من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى جملة من النتائج، نوجزها فيما يلي:

1– تلجأ المشاريع لتمويل الخارجي لسد عجزها المالي. وتعتبر البنوك أهم وأول ملجأ تعتمد عليه؛

2– يتبع البنك مجموعة من الإجراءات لتمويل المشاريع الاستثمارية بهدف ضمان استرداد لأمواله التي قام المشروع بتوظيفها؛

اختبار الفرضيات: تم التوصل من خلال هذا البحث إلى نتيجة اختبار الفرضية، وهي كما يلي:

2- من خلال دراستنا هذه تبين أنه هناك مجوعة من المصادر التمويلية التي تعتمد عليها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يبين **صحة الفرضية الأولى** أنه تتنوع مصادر التمويل المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مصدرين أساسيين، هما أموال الملكية وأموال الاستدانة والتي تشكل مع بعضها البعض ما يسمى بالهيكل التمويلي للمؤسسة الاقتصادية؛

الاقتراحات: على ضوء النتائج والملاحظات المتحصل عليها، خرجنا بجملة من الاقتراحات على نحو يهتم بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويثّمن دورها التنموي في تحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي والتوازن الاقتصادي، من خلال ضرورة الإلمام بالاقتراحات التالية:

☑ ضرورة تكييف سياسات التمويل حسب متطلبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها أحد المحاور الكبرى المعنية بتحقيق التنمية المستدامة؛

☑ ضرورة إعادة النظر في طبيعة وجنس الضمانات التي تتطلبها البنوك الوطنية عند منح الائتمان المصفي لهذه المؤسسات؛

☑ استفادة من تجارب الدول النامية، بإمكان السلطات العمومية – بالتعاون والتنسيق مع المؤسسات والهيئات المالية – تحديد إستراتيجية واضحة تتعلق بمستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية؛

☑ تكييف النظام المصرفي الجزائري مع الاحتياجات الحالية وتطوير أساليب وأدوات التمويل وانتهاج سياسة ديناميكية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

☑ ضرورة التفكير في تطوير السوق المالي وتكريس ثقافة الاستثمار المالي، أين تصبح حركية موارد التمويل مرتفعة.

---

[1] *Karim SI LEKHAL, Le financement des PME en Algérie: difficultés et perspectives, Recherches économiques et managériale, Faculté des Sciences Economiques et Commerciales et des Science de Gestion Université Mohamed Khider – Biskra, № 12, Décembre 2012, p 49.*

[2] *FGAR, Modalité de la couverture, disponible le 11/11/2015 sur le site électronique : http://www.fgar.dz/index.php?option=com_content&task=view&id=33&Itemid=36*

[3] المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 27، المؤرخة في 2004/04/28، ص: 31.

[4] *Karim SI LEKHAL, op.cit, p 50.*

[5] *Kaci AGGAD, Relation entreprise- système financier et bancaire Ces crédits qui minent les rapports, Revue de presse, 14-18 octobre 2012, p 14.*

[6] *Karim SI LEKHAL, La difficulté de financer les PME dans un contexte de forte asymétrie d'information: Cas des PME algériennes, Revue Performance des Entreprises Algériennes, Université Ouargla, № 03, 2013, p 17.*

[7] لطيفة بن يوب، بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين: "**أثر المشروعات الصغيرة على الاقتصاد غير الرسمي**"، ص: 05، متوفر بتاريخ 2014/11/14 على الموقع الإلكتروني: *http://www.univ-saida.dz/fecg/images/SEMINAIRE2007/ben%20youb.pdf*

[8] *Kaci AGGAD, op.cit, p 14.*

[9] المرسوم التنفيذي رقم 2000-190 يحدد صلاحيات وزير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 42، المؤرخة في 2000/07/16، ص: 07.

[10] المرسوم التنفيذي رقم 03-80 المتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 13، المؤرخة في 2003/02/25، ص: 22.

[11] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المتضمن القانون الأساسي لمشائل المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 13، المؤرخة في 2003/02/25، ص: 14.

[12] المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المتضمن تحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، الجريدة الرسمية، العدد 13، المؤرخة في 2003/02/25، ص ص: 18-19.

[13] *L'ANDI, Statistiques création d'entreprise, disponible le 23/02/2015 sur le site électronique : http://www.andi.dz/index.php/fr/statistique/creation-d-entreprise*

[14] المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 54، المؤرخة في 2003/09/10، ص ص: 06-07.

[15] المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 03، المؤرخة في 2004/01/03، ص: 05.

[16] المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسير عملها، الجريدة الرسمية، العدد 32، المؤرخة في 2005/05/04، ص ص: 28-29.

[17] المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المتضمن إنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 74، المؤرخ في 2002/11/11، ص ص: 13-14.

[18] المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المتضمن القانون الأساسي لضمان القروض، **مرجع سابق**، ص: 24.

[19] *Le Fonds de caution mutuelle de garanties risques/crédits jeunes promoteurs, disponible le 17/03/2015 sur le site électronique : http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeunes*

[20] المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 06، المؤرخ في: 2004/01/22، ص: 15.

[21] تدابير لدعم التمويل، متوفر بتاريخ على الموقع الإلكتروني2017/02/10:

http://www.andi.dz/index.php/ar/mesures-d-appui-au-financement-des-entreprises

الملتقى الوطني حول
إشكالية إستدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر